

السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السن

أن يحصل الإكتفاء عندهم باللقاء المحقق وإن لم يذكر سماع وأن لا يحصل الإكتفاء إلا بالسماع و أنه الأليق بتحريهما والأقرب إلى صوب الصواب فيكون مرادهما باللقاء والسماع معنى واحدا